

ت.ب.ي

**الجمهورية اللبنانية
المجلس الأعلى للجمارك**

**قرار رقم ٢٠٠٦/٨٧
تبين رقم ٥٨٥ على لائحة التبينات
الصادرة على أساس التعريفة المنسقة**

بناءً على المرسوم رقم ٧٠٩٠، تاريخ ٣ كانون الثاني ٢٠٠٢ (تعيين رئيس وعضو المجلس الأعلى للجمارك)،
 بناءً على المرسوم رقم ١٣٣٤٧، تاريخ ١٠ أيلول ٢٠٠٤ (تعيين عضوين مناوبين في المجلس الأعلى للجمارك)،
 بناءً على المرسوم رقم ١٥٤٨٠، تاريخ ١٧ تشرين الأول ٢٠٠٥ (تعيين عضو مناوب في المجلس الأعلى للجمارك)،
 بناءً على المرسوم الإشتراكي رقم ١٢٣، تاريخ ١٢ حزيران ١٩٥٩ (الأحكام الخاصة بوزارة المالية - إدارة الجمارك)،
 بناءً على المرسوم رقم ٤٤٦١، تاريخ ١٥ كانون الأول ٢٠٠٠ (قانون الجمارك)، لاسيما المادة منه،
 بناءً على القرار رقم ٩٥، تاريخ ٢٠ كانون الأول ١٩٩٥ وتعديلاته (تعريفة الرسوم الجمركية وفقاً للنظام المنسق)،
 بناءً على قراره المتذاكر في جلساته المنعقدة بتاريخ ٢٦ أيلول ٢٠٠٦،
 بناءً على كتاب منظمة الجمارك العالمية رقم KY - ٠٦NL0549، تاريخ ١٥ أيلول ٢٠٠٦،
 وبعد استطلاع رأي مدير الجمارك العام بحالته رقم ٢٢/٦٤٤٤، تاريخ ٢٢ آذار ٢٠٠٦.

يقرّ ما ياتي :

المادة الأولى : يbind الصنفان Physiodose و Marimer، صنع مختبرات Gilbert الفرنسية، في البند التعريفي 3004.90.10 المقترن بمعدل رسم 5% من القيمة، بحسب التعريفة الجمركية وفقاً للنظام المنسق، وذلك تطبيقاً لقواعدتين 1 و 6 من القراءات العامة للنظام المنسق، وعملاً بالشروط التقسيمية تبين 30.04.
 إن الصنف Physiodose هو مطолов معقم مكون من كلورور الصوديوم وماء، مقدم بشكل عبوات أحادية العيار مسعة ٥ ml، للاستعمال في تنظيف وغسل مجاري الأنف والعيون .
 أما الصنف Marimer فهو منتج طبيعي، معقم، مكون من ماء البحر وماء ونيتروجين، معاير ومهماً بشكل عبوات مضغوطة سعة 100 ml، معد لتنظيف وترطيب الأنف في حالات الجفاف والإنسداد، وهو مكتل لعلاج إلتهابات الأنف والحنجرة .

المادة الثانية : يلغى كتاب التبين رقم ٨٧ الصادر بتاريخ ١٢ تموز ١٩٩٧ .

المادة الثالثة : ينشر هذا القرار حيث تدعو الحاجة، ويعمل به بتاريخ صدوره ./
 ٢٠٠٦ - تموز ، في ٣ - بيروت، في ٣
 عضو مناوب عضو مناوب
 الرئيس

أكرم شمديد

شفيق مرعي

حسن حنيني